

قرار رقم (٦٨٨) لسنة ٢٠١٤

بتاريخ ٢٠١٤ / ٩ / ٢٤

لنائب رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية ،

بعد الإطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ،

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية ،

وعلى قرار الهيئة رقم ٢٣ لسنة ٢٠١٤ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل ج.م.ع. ،

وعلى قرار رئيس الهيئة رقم (٧٠٣) الصادر بتاريخ ٢٠١٣/٨/٢٢ بتقويضنا في اعتماد قرارات القيد والتجديد وإعادة القيد في سجل الخبراء الاكتواريين ، وسجل خبراء التأمين الاستشاريين ، وسجل خبراء المعاينة وتقدير الأضرار ، وسجل وسطاء التأمين ،

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المؤرخة ٢٠١٤/٨/٢٩ .

" قرار "

مادة أولى:- تعديل صفة وسيط التأمين السيد / طارق فايز منقريوس جرجس المقيد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة تحت رقم (١٢٤٠٩) من وسيط تأمين بشركة مصر لتأمينات الحياة إلى وسيط تأمين حر ، وذلك اعتباراً من ٢٠١٤/٨/١٠ وحتى ٢٠١٦/٧/٢٩ .

مادة ثانية:- يلزم الوسيط المذكور بأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما وقرار الهيئة رقم ٢٣ لسنة ٢٠١٤ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل ج.م.ع. ، و يتحمل مسؤوليته عن الأخطاء التي تحدث بالمخالفة لأحكامهما خلال الفترة من ٢٠١٤/٨/١٠ (تاريخ إنهاء خدمته من الشركة) وحتى ٢٠١٤/٨/١٩ (تاريخ بداية التأمين بموجب وثيقة تأمين المسؤولية المهنية لوسطاء التأمين الخاصة به) .

مادة ثالثة:- على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

(محمد معيط)
نائب رئيس الهيئة



٤٦٠٧٦